

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق

دائرة احواز وجدة الجنوبية
قيادة واد اسلي
جماعة : مستفركي

قرار رقم 38 بتاريخ 01.11.2024

يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب المديرية الشاغر
الحاصلة بمنصب مدير المصالح بجماعة مستفركي

إن رئيس جماعة مستفركي ،

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلقة بالجماعات ولا سيما المواد 126، 127، و 128 منه :
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تعديله وتميمه :
- ✓ بناء على المرسوم رقم 02.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات :
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما تم تعديله وتميمه :
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة :
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والاجور والتعويضات المرتبطة بها :
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الاول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات :
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 019.24 صادر في 10 شوال 1445 (19 أبريل 2024) بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والاعفاء وإنهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية :
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية :
- ✓ بناء على قرار رئيس مجلس جماعة مستفركي رقم 01 بتاريخ 01 دجنبر 2016 المتعلق بتنظيم ادارة جماعة مستفركي وتحديد اختصاصاتها :
- ✓ ونظرا لشغور منصب مدير المصالح بجماعة مستفركي.

يقرر ما يلى

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة مستفركي عن فتح باب الترشيح لشغل المنصب الشاغر لمدير مصالح الجماعة ؛

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لتقلد مهام منصب مدير للمصالح في وجه :

1- الموظفين المرسمين والاعوان المتعاقدين العاملين بالجماعة الذين توفر لهم الشروط التالية :

● أن يكونوا مرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثانية على الأقل أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل:

● أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة :

● أن يتوفروا على الأقل على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية :

2- الموظفين المرسمين والاعون المتعاقدين المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح، غير انه اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من احكام الفقرة السابقة، ان يترشح لتقلد مهام مدير المصالح، الموظفون المرسمون والاعون المتعاقدون المرتقبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشر سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة او الجماعات الترابية منها اربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد المهام المرتبطة بمنصب مدير المصالح والمؤهلات الالزمة لمارسته في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح :

● سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني والمهام والوظائف التي زاولها :

● برنامج العمل والمهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الادارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها :

● قرار التعيين في الإطار الحالي :

● قرار التعيين في منصب المسؤولية سابقاً إذا توفر ،

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بجماعة مستفركي الى غاية 05 نونبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار رئيس مجلس جماعة مستفركي دراسة وانتقاء ملفات الترشيح المستوفية للشروط المطلوبة، وكذا اجراء مقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: بعد اجراء مقابلة الانتقائية للمترشحين من طرف لجنة المعينة باعداد محضر النتائج النهائي يتضمن اسم المترشح الذي تم انتقاوه مزاولة مهام مدير المصالح

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار في بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة.

حرر بمستفركي في 11 أكتوبر 2024

رئيس مجلس جماعة مستفركي

امضاء :

عبد القادر الراجي



وجدة في : 11 أكتوبر 2024

تأشيرة وإلي جهة الشرق

عامل عمالة وبلدية إنڭاد

والى جهة الشرق
عامل عمالة وجدة - إنڭاد
إمضاء : عمال الجامعي

